

قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 1004.20 بتاريخ 1 شعبان 1441 (26 مارس 2020) يتعلق بالمصادقة على دليل الاستعمالات الصحية الجيدة لقطاع زيوت الزيتون البكر.

(ج ر رقم 6876 بتاريخ 2020/04/23 ، ص 2279)

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات،

بناء على المرسوم رقم 2.10.473 الصادر في 7 شوال 1432 (6 سبتمبر 2011) بتطبيق بعض مقتضيات القانون رقم 28.07 المتعلق بالسلامة الصحية للمنتجات الغذائية، ولاسيما المادة 43 منه ؛

قرر ما يلي :

المادة الأولى: تطبيقا لمقتضيات المادة 43 من المرسوم رقم 2.10.473 المشار إليه أعلاه، يصادق على دليل الاستعمالات الصحية الجيدة لقطاع زيوت الزيتون البكر الملحق بأصل هذا القرار والذي أعدته الفيدرالية البيمهنية المغربية للزيتون والمختصر اسمها ب "ف.ب.م. ز".

المادة 2: يجب على المنظمات المهنية المعنية أن تقوم بنشر هذا الدليل على نطاق واسع يشمل جميع منخرطيها.

المادة 3: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط بتاريخ فاتح شعبان 1441 (26 مارس 2020)
وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، عزيز أخنوش